

# اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع التاسع عشر

لاهاي، 15-19 تشرين الثاني/نوفمبر 2021

البند 12 من جدول الأعمال المؤقت

النظر في الطلبات المقدمة بموجب المادة 5

## تحليل الطلب المقدم من تركيا بشأن تمديد الموعد النهائي لإكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة 5 من الاتفاقية\*

مقدم من اللجنة المعنية بتنفيذ المادة 5 (بلجيكا وزامبيا وسري لانكا والنرويج)

1- انضمت تركيا إلى الاتفاقية في 25 أيلول/سبتمبر 2003. وبدأ نفاذ الاتفاقية بالنسبة لتركيا في 1 آذار/مارس 2004. وأبلغت تركيا في تقرير الشفافية الأولي الذي قدمته في 1 تشرين الأول/أكتوبر 2004 عن مناطق خاضعة لولايتها أو سيطرتها تحتوي على ألغام مضادة للأفراد أو يُشتبه في أنها تحتوي عليها. وكانت تركيا ملزمة بتدمير أو بكفالة تدمير جميع الألغام المضادة للأفراد في المناطق الملغمة الخاضعة لولايتها أو لسيطرتها بحلول 1 آذار/مارس 2014. وفي 28 آذار/مارس 2013، ونظراً لاعتقادها أنها لن تتمكن من القيام بذلك بحلول التاريخ المذكور، قدمت تركيا إلى رئيس الاجتماع الثاني عشر للدول الأطراف طلباً بتمديد الموعد النهائي المحدد لها. ووافق الاجتماع الثالث عشر للدول الأطراف على طلب التمديد لتركيا لفترة قدرها ثماني سنوات، حتى 1 آذار/مارس 2022.

2- وعند الموافقة على طلب تركيا، لاحظ الاجتماع الثالث عشر أنّ على الرغم من عدم تنفيذ عمليات واسعة النطاق لإزالة الألغام منذ بدء نفاذ الاتفاقية، فقد أبدت تركيا التزامها الواضح عن طريق طلب التمديد الذي تقدمت به لبدء عمليات إزالة الألغام والامتنثال لالتزاماتها في النهاية بحلول 1 آذار/مارس 2022. وفي هذا السياق، أشار الاجتماع الثالث عشر إلى أنه في ظلّ الإسراع في إنشاء هيئة وطنية لمكافحة الألغام ومركز وطني للإجراءات المتعلقة بالألغام، فقد تجد تركيا نفسها في وضع يمكنها من إكمال عملية التنفيذ قبل 1 آذار/مارس 2022.

3- وفي 26 آذار/مارس 2021، قدمت تركيا، لاعتقادها أنها لن تتمكن من تدمير أو كفالة تدمير جميع الألغام المضادة للأفراد في المناطق الملغمة الخاضعة لولايتها أو لسيطرتها بحلول الموعد النهائي المحدد لها، طلباً إلى اللجنة المعنية بتنفيذ المادة 5 بتمديد الموعد النهائي المذكور. وفي 25 حزيران/يونيه 2021، وجهت اللجنة رسالة إلى تركيا للحصول على معلومات إضافية في هذا الصدد. وقدمت تركيا رداً في 17 آب/أغسطس 2021. ولاحظت اللجنة بارتياح أن تركيا قدمت طلبها في الوقت المناسب

\* قُدمت هذه الوثيقة في وقت متأخر لظروف خارجة عن إرادة الجهة المقدمة لها.



وأقامت حواراً تعاونياً مع اللجنة. وتطلب تركيا تمديدا لفترة قدرها ثلاث سنوات وتسعة أشهر، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2025.

4- ويشير الطلب إلى أن تركيا أنشأت في عام 2015 المركز التركي للإجراءات المتعلقة بالألغام. كما يشير الطلب إلى أنه منذ إنشاء هذا المركز، تعززت عملية الإفراج عن الأراضي وأنشطة ضمان الجودة ومراقبتها. ويشير الطلب كذلك إلى أنه خلال فترة طلب التمديد السابقة، تمت معالجة ما مجموعه 110 مناطق ملغمة تبلغ مساحتها 27 126 823 متراً مربعاً، بإلغاء 22 391 861 متراً مربعاً، وتقليص 732 563 متراً مربعاً، وتطهير 4 002 399 متراً مربعاً، مما أدى إلى تدمير 119 361 من الألغام المضادة للأفراد و 1 729 مادة من الذخائر المتفجرة. وترحب اللجنة بقيام تركيا بالإبلاغ عن التقدم المحرز على نحو يتسق مع المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام، وتشجع تركيا على مواصلة الإبلاغ عن التقدم المحرز وفقاً لمنهجية الإفراج عن الأراضي المستخدمة (أي إلغاؤها عن طريق المسح غير التقني، أو تقليصها عن طريق المسح التقني، أو معالجتها عن طريق التطهير). ولاحظت اللجنة أيضاً أن تركيا تستخدم المجموعة الكاملة من الأساليب المتوافرة لإتاحة إعادة الأراضي إلى السكان بطريقة آمنة، وهي تشجع تركيا على مواصلة سعيها إلى تحسين تقنيات الإفراج عن الأراضي التي من شأنها أن تؤدي إلى وفاء تركيا بالتزامها في أقرب وقت ممكن.

5- ووجهت اللجنة رسالة إلى تركيا للإشارة إلى أهمية قيام الدول الأطراف الملوثة بالألغام اليدوية الصنع المضادة للأفراد بتطبيق جميع أحكام الاتفاقية، وطلبت مزيداً من التفاصيل عن النطاق التقديري للتلوث وخطة التصدي للتلوث الناجم عن الألغام اليدوية الصنع. وردت تركيا بقولها إن الأفرقة المعنية بمكافحة الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع/إبطال الذخائر المتفجرة، التابعة للقوات المسلحة التركية، تسهم في كفالة سلامة المدنيين وأفراد الأمن عن طريق تحديد مواقع الألغام اليدوية الصنع المضادة للأفراد التي يُعتقد أن جماعة إرهابية قد وضعتها، وتدميرها، تمشياً مع الإجراء 21 من خطة عمل أوسلو. وأشارت تركيا أيضاً إلى أنها تبذل سنوياً عن هذه الألغام اليدوية الصنع المضادة للأفراد في تقاريرها المقدمة بموجب المادة 7. وأشارت اللجنة إلى أهمية استمرار تركيا في كفالة تطبيق جميع الأحكام والالتزامات بمقتضى الاتفاقية فيما يتعلق بالتلوث وبجميع الأنواع الأخرى من الألغام المضادة للأفراد، بما في ذلك أثناء أنشطة المسح والتطهير تنفيذاً للمادة 5، وتصنيف المعلومات المتوافرة حسب أنواع الألغام لدى الإبلاغ عن الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في المادة 7.

6- ويشير الطلب إلى أنه منذ إنشاء المركز التركي للإجراءات المتعلقة بالألغام، وضعت تركيا المعايير الوطنية ذات الصلة وإجراءات تنفيذية تتماشى مع المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام. ويشير الطلب أيضاً إلى أن دائرة إدارة الجودة في المركز المذكور مسؤولة عن مراقبة وضمان جودة العمليات، بسبل منها كفالة امتثال جميع أنشطة الإجراءات المتعلقة بالألغام للمعايير الوطنية ذات الصلة. وأشارت اللجنة إلى أهمية أن تكفل تركيا مواصلة تحديث المعايير الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام وفقاً لآخر المعايير الدولية المستجدة، وتكييفها مع التحديات الجديدة، وكفالة استخدام أفضل الممارسات لضمان أن يتم التنفيذ بكفاءة وفعالية.

7- ووجهت اللجنة رسالة إلى تركيا طلباً لمعلومات عن جهود مراقبة الجودة في المناطق الملغمة التي عالجتها وحدات إزالة الألغام العسكرية قبل إنشاء المركز التركي للإجراءات المتعلقة بالألغام، وقبل وضع المعايير الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام وإجراءات ضمان الجودة ومراقبتها. وأشارت تركيا في ردّها إلى أن هذه المناطق الملغمة قد جرى تطهيرها بمعدلات كشف/تدمير للألغام تتراوح بين 90 و95 في المائة، وأن من المقرر مسح هذه المناطق في نطاق مشروع المسح غير التقني بين عامي 2021 و2023. ويشير الطلب كذلك إلى أن المركز التركي سيقوم بعد إجراء المسح بتقييم مسار العمل الذي يتعين اتخاذه.

8- كما يشير الطلب إلى أنه في عام 2018، أنشئ نظام إدارة المعلومات الخاص بالإجراءات المتعلقة بالألغام، وهو يعمل بكامل طاقته ويستخدمه جميع متعهدي خدمات إزالة الألغام في تركيا، ويتضمن جميع المعلومات الحديثة عن المرحلة التي بلغها التنفيذ. وأشارت اللجنة إلى أهمية أن تكفل تركيا استدامة إجراءات تصميم وتنفيذ نظام إدارة المعلومات ومراعاة ضرورة توافر البيانات وإدارتها وتحليلها بعد الإنجاز.

9- ويشير الطلب إلى العوامل التالية التي كانت، في رأي تركيا، وراء إبطاء التقدم خلال فترة التمديد الأولى الممنوحة لتركيا: (أ) عدم وجود المركز التركي للإجراءات المتعلقة بالألغام والتأخيرات في إنشائه؛ و (ب) ضرورة إجراء مسح غير تقني على الصعيد الوطني؛ و (ج) تناوب الموظفين العاملين في المركز التركي (أي كل سنتين إلى ثلاث سنوات).

10- ويشير الطلب إلى أن الألغام المضادة للأفراد لا تزال تخلف آثاراً اجتماعية واقتصادية كبيرة، وأنه على الرغم من الانخفاض التدريجي في عدد ضحايا الألغام منذ بدء نفاذ الاتفاقية، فقد سُجل وقوع ما مجموعه 519 شخصاً (بين مدنيين وعسكريين) ضحايا للألغام المضادة للأفراد منذ آخر فترة تمديد، حيث قُتل 89 شخصاً من هؤلاء الضحايا وأصيب 430 آخرون بجراح. وأشارت تركيا إلى أن "جميع الإصابات التي تم تحديدها تقريباً نجمت عن ألغام يدوية الصنع مضادة للأفراد (أجهزة متفجرة يدوية الصنع تنفجر بفعل الضحايا)، زرعها تنظيم إرهابي". ويشير الطلب إلى أنه لم يبدأ جمع المعلومات المصنفة عن ضحايا الألغام إلا منذ إنشاء المركز التركي للإجراءات المتعلقة بالألغام، وأنه سُجل ما مجموعه 213 ضحية من ضحايا الألغام منذ عام 2016، بما في ذلك 182 رجلاً (152 جريحاً و30 قتيلاً)، وامرأة (جريحة)، و3 فتيات (قتيلات)، و27 صبياً (17 جريحاً و10 قتلى). وترحب اللجنة بقيام تركيا بتقديم معلومات عن ضحايا الألغام مصنفة حسب النوع الاجتماعي والسن، وهي تشجع تركيا على مواصلة جمع المعلومات والإبلاغ عنها على هذا النحو.

11- ويشير الطلب إلى أن الألغام المضادة للأفراد تُخلف، إضافةً إلى الإصابات والوفيات، آثاراً على تطوير البنية التحتية والزراعة، وتمنع الوصول إلى الأماكن لأغراض الاستخدام الأكاديمي من قبيل الأعمال الأثرية، وتمنع القوات البرية التركية من تسيير دوريات في جميع المناطق على طول الحدود أو إنشاء نظام حديث لمراقبة الحدود. ولاحظت اللجنة أن تنفيذ الالتزامات المنصوص عليها في المادة 5 خلال فترة التمديد المطلوبة يمكن أن يسهم إسهاماً كبيراً في تحسين السلامة البشرية والظروف الاجتماعية والاقتصادية في تركيا.

12- ويشير الطلب إلى أنه رغم قيام الأفراد العسكريين بوضع خرائط للمناطق الملغمة في تركيا، وتسجيلها، وتعليمها، وتسييجها، ومراقبتها باستمرار، فإن هذه المناطق لا تزال تعرّض المدنيين لتهديد طفيف. ويشير الطلب أيضاً إلى أن تركيا تبذل جهوداً لتحقيق هدف "عدم وجود ضحايا للألغام" عن طريق جهود التوعية بخطر الألغام التي تشجّع على تغيير السلوك بين المواطنين المقيمين على مقربة من المناطق الملغمة. ويشير الطلب إلى أنه في عام 2019، نظّم المركز التركي للإجراءات المتعلقة بالألغام عدة دورات للتوعية بخطر الألغام، وقد شارك فيها ما مجموعه 388 مواطناً (4 رجال، و20 امرأة، و225 صبياً، و139 فتاة). ولاحظت اللجنة أهمية بذل تركيا جهود التوعية بخطر الألغام والحد منه في سياق محدد، وهي جهود مصممة خصيصاً لمواجهة التهديد الذي يتعرض له السكان، وتُراعي النوع الاجتماعي والسن والإعاقة، وتأخذ مختلف احتياجات وتجارب السكان في المجتمعات المحلية المتأثرة في الحسبان وفقاً لخطة عمل أوصلو. وأشارت اللجنة كذلك إلى أهمية استمرار تركيا في الإبلاغ عن التقدم المحرز في هذا الصدد.

13- ويسلط الطلب الضوء على أن التحدي المتبقي يشمل ما مجموعه 3 834 منطقة تأكدت خطورتها، وتبلغ مساحتها 145 733 105 أمتار مربعة. وتحتوي هذه المناطق على 855 782 من الألغام المضادة للأفراد والمضادة للدبابات الموزعة على النحو التالي:

المكان	مضادة للأفراد	مضادة للدبابات	عدد المناطق المعروف احتواؤها على ألغام مضادة للأفراد (بالأمتار المربعة)	مساحة المناطق المعروف احتواؤها على ألغام مضادة للأفراد/ المضادة للدبابات
مناطق أخرى				
غير الحدود	920		2'568'012	33'869
الحدود الأرمينية	43		1'097'077	20'275
الحدود الإيرانية	471		15'098'039	116'115
الحدود العراقية	874		2'842'935	78'917
الحدود السورية	1'526		124'127'042	411'990
المجموع:	3'834		145'733'105	691'166

14- وترحب اللجنة بقيام تركيا بالإبلاغ عن التحديات المتبقية بطريقة متسقة مع المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام، وتشير إلى أهمية أن تواصل تركيا تقديم معلومات عن التحديات المتبقية، مصنفة حسب "المناطق التي يُشتبه في خطورتها" و"المناطق التي تأكدت خطورتها" وحجمها النسبي، وكذلك حسب نوع التلوث.

15- ويشير الطلب إلى أنه لئن كان لدى تركيا سجلات عن المنطقة الملغمة، فقد تم على مدى 50 إلى 70 عاماً استبدال بعض العلامات/الأسيجة على طول الحدود وتوسيعها لإقامة منطقة فاصلة أوسع نطاقاً باتجاه المناطق العسكرية. ويشير الطلب إلى أن ذلك قد أدى إلى المبالغة في تقدير مساحة المناطق الملغمة التي سُجلت في قاعدة البيانات الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام، ولا سيما في المناطق الحدودية. كما يسلط الطلب الضوء على أنه خلال فترة التمديد الأولى، ألغى ما يقرب من 25 إلى 40 في المائة من المناطق. ولاحظت اللجنة أهمية جهود المسح الرامية إلى تحديد المحيط الدقيق للمناطق الملغمة ووضع خط أساس دقيق، قائم على الأدلة، للتلوث. ولاحظت اللجنة أهمية استمرار تركيا في استخدام أفضل الممارسات لكفالة أن يتم تنفيذ التزاماتها بموجب المادة 5 بكفاءة وفعالية.

16- وطلبت تركيا، على النحو المشار إليه، تمديداً لفترة ثلاث سنوات وتسعة أشهر، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2025. ويشير الطلب إلى أنه بعد هذه الفترة الأولية للتنفيذ، ستستعرض تركيا مجموع المناطق الملغمة المتبقية التي لم تعالج، ثم ستقدم بحلول 31 آذار/مارس 2025 خطة لاستكمال التزاماتها بموجب المادة 5.

17- ويتضمن الطلب تفاصيل خطة العمل والميزانية للفترة 2021-2025 من أجل تنفيذ ثلاثة مشاريع رئيسية:

- إزالة الألغام وزيادة القدرة على مراقبة الحدود على الحدود الشرقية لتركيا - المرحلة الثالثة التي ستنتفد خلال الفترة 2021-2023. وتتوقع تركيا معالجة ما مجموعه 96 منطقة ملغمة تبلغ مساحتها 3 609 000 متر مربع ويُحتمل أن تحتوي على ما يقرب من 79 198 لغماً مضاداً للأفراد. ويشير الطلب إلى أن نتائج المرحلة الأولى من المشروع أسفرت عن تقليص المساحة بنحو 60 في المائة عن طريق المسح التقني. ويشير الطلب أيضاً إلى أن الأنشطة ستنتفد عن طريق متعاقدٍ مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لإزالة الألغام.

• مشروع المسح غير التقني الذي سينفذ خلال الفترة 2021-2023، وهو يشمل مسح 3 834 منطقة ملغمة. ويشير الطلب إلى أن إدارة المسح التابعة للمركز التركي للإجراءات المتعلقة بالألغام ستقوم بمسح 332 منطقة ملغمة باستخدام موارد المركز، وسيجري مسح المناطق الملغمة المتبقية البالغ عددها 3 502 منطقة بطريقة التعاقد التجاري. ويشير الطلب إلى أن أنشطة المسح غير التقني المضطلع بها أخيراً أدت إلى إلغاء ما يقرب من 40 في المائة من المناطق الملغمة. ويسلط الطلب الضوء كذلك على المحافظات التي يتعين أن تُولى لها الأولوية.

• مشروع إزالة الألغام في محافظة ماردين الذي سينفذ خلال الفترة 2021-2023. ويشير الطلب إلى أن هذا هو أول مشروع تطرحه الحكومة التركية للمناقشة ويهدف إلى معالجة 27 منطقة ملغمة تبلغ مساحتها حوالي مليون متر مربع. ويشير الطلب إلى أن عملية المناقشة ستبدأ اعتباراً من 1 شباط/فبراير.

18- ويتضمن الطلب معلومات عن مختلف المستويات الأربعة ذات الأولوية للتنفيذ، ويشير إلى أن لدى تركيا القدرة على معالجة جميع المستويات ذات الأولوية في آن معاً بغية تلبية متطلبات الحكومة وكفالة سلامة المواطنين. ويتضمن الطلب أيضاً معلومات مفصلة عن عوامل الافتراض والمخاطر المحتملة، بما في ذلك استمرار فرض قيود متصلة بجائحة كوفيد-19، والأمن، والتعاون مع الشركاء، وتخصيص التمويل الوطني والدولي.

19- ويشير الطلب أيضاً إلى أن خطة العمل سوف تخضع للرصد والتقييم باستمرار بالتنسيق مع الاتحاد الأوروبي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومقر قيادة الجيش. وترحب اللجنة بالتزام تركيا بكفالة استمرار رصد وتتبع خطة عملها، وترحب بقيامها بتوفير معلومات مستكملة عن مراحل التنفيذ استناداً إلى أدلة جديدة، وإبلاغها عن التعديلات المرحلية في تقاريرها المقدمة بموجب المادة 7، بما في ذلك المعلومات عن عدد المناطق ومساحة المنطقة الملغمة التي يتعين معالجتها سنوياً، والكيفية التي يتم بها تحديد الأولويات. وترحب اللجنة كذلك بمواصلة تقديم معلومات مستكملة عن الحالة الأمنية على الحدود مع العراق وسوريا وعن نتائج العمليات في هذه المنطقة.

20- ووجهت اللجنة رسالة إلى تركيا طلباً لمزيد من المعلومات عن الأنشطة التي ستجري في إطار المشاريع التي يدعمها الاتحاد الأوروبي في محافظتي وان وهكاري. وطلبت اللجنة، على وجه الخصوص، معلومات عن الأنشطة التي ستجري في إطار المشروع وعن الجدول الزمني لهذا المشروع والموافقة عليه، وكذلك عن الأثر الناجم عن المشروع على خطة عمل تركيا. وردت تركيا بقولها إن طلبها الأولي الموجه إلى الاتحاد الأوروبي للموافقة على مشروع إزالة الألغام مقرر بين عامي 2023 و2025 في محافظة وان قد رُفض لأن الموعد النهائي لتنفيذ المادة 5 في تركيا هو آذار/مارس 2022. وأشارت تركيا إلى أنه بعد قبول طلب التمديد التركي، سيقدّم طلب آخر إلى الاتحاد الأوروبي بشأن المشروع.

21- ووجهت اللجنة رسالة طلباً للحصول على معلومات عن أنشطة المسح غير التقني المقررة، ولا سيما عن الجهود التي تبذلها تركيا لكفالة مراعاة مختلف احتياجات وآراء النساء والفتيات والرجال. وردت تركيا بقولها إن أفرقة المسح غير التقني تلقت تدريباً في مجال التوعية بمخاطر الذخائر المتفجرة لنقل رسائل بشأن التلوث، وكفالة السلوك المأمون بين السكان (النساء والأطفال والرجال) المقيمين بالقرب من المناطق الملغمة البالغ عددها 3 834 منطقة. وأشارت تركيا أيضاً إلى أن المواد المتعلقة بنقل رسائل السلوك المأمون قد صُممت لفئات محددة (النساء والفتيات) يصعب الوصول إليها بسبب الأعراف الاجتماعية والاختلافات الثقافية. وترحب اللجنة بالمعلومات التي قدمتها تركيا، وتشجع تركيا على مواصلة

كفالة مراعاة مختلف احتياجات وآراء النساء والفتيات والرجال، والإبلاغ عن جميع مجالات تنفيذ الاتفاقية والاستمرار في تقديم التقارير المتعلقة بهذه الجهود.

22- ويشير الطلب إلى أن المركز التركي للإجراءات المتعلقة بالألغام أجرى تحليلاً عن طريق قاعدة بياناته وخلص إلى أن هناك 899 قرية معرضة للخطر في 15 محافظة و42 منطقة، وأولى المركز الأولوية لهذه المناطق، وفقاً لبيانات الضحايا، في إعداد "الخطة الوطنية للتوعية بخطر الألغام" في سياق خطته الاستراتيجية الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام للفترة 2020-2025. ويشير الطلب إلى أن هذا يشمل المسح غير التقني لمناطق الألغام في ظل بذل أفرقة المسح غير التقني جهود التوعية بخطر الألغام في جوار المناطق المغممة. ويشير الطلب كذلك إلى أن تركيا ستشجّع المنظمات غير الحكومية المحلية على بدء أنشطة التوعية بخطر الألغام عن طريق تنظيم حلقات عمل، وأن هذه الأنشطة ستساعد على تنمية القدرات الوطنية بواسطة المنظمات غير الحكومية. وترحب اللجنة بتوفير معلومات عن "الخطة الوطنية للتوعية بخطر الألغام" في تركيا، كما ترحب بوضع هذه الخطة بناءً على تقييم للاحتياجات صُمم خصيصاً لمواجهة التهديد الذي يتعرض له السكان، في ظل مراعاة النوع الاجتماعي والسن، وأخذ مختلف احتياجات وتجارب السكان في المجتمعات المحلية المتأثرة في الحسبان. وترحب اللجنة كذلك بجهود تركيا الرامية إلى كفالة تنمية القدرات الوطنية المستدامة في مجال التوعية بخطر الألغام.

23- ويشير الطلب إلى أن إنجاز خطة 2020-2025 يتطلب من تركيا ما مجموعه 104 803 259,19 يورو. ويشير الطلب إلى أن الإجراءات المتعلقة بالألغام تموّل في المقام الأول من حكومة تركيا التي توفر ما يلزم من موارد وأفراد لعمليات المركز التركي للإجراءات المتعلقة بالألغام، والأفرقة العسكرية وأفرقة الدرك التي تنفذ عمليات الإجراءات المتعلقة بالألغام وإزالة الذخائر غير المنفجرة بناءً على "الطلب"، وتقدم الدعم إلى ضحايا الألغام. ويشير الطلب إلى أن التمويل الذي تقدمه وزارة الدفاع الوطني سيكمل بدعم إضافي مقدم عن طريق الاتحاد الأوروبي. ويشير الطلب أيضاً إلى أن فرص جمع الأموال من المصادر الوطنية والدولية على السواء ستمثل عوامل حاسمة في أنشطة تركيا المقبلة بموجب المادة 5. وترحب اللجنة بالمستوى العالي من المسؤولية الوطنية الذي أبدته تركيا عن طريق الإعلان عن التزامات مالية والتزامات أخرى متعلقة بالتنفيذ. وأشارت اللجنة أيضاً إلى أنه، بالنظر إلى أهمية الدعم الوطني والخارجي لكفالة التنفيذ في الوقت المناسب، من شأن تركيا أن تستفيد من الارتقاء باستراتيجيتها لتعبئة الموارد.

24- وإذ تشير اللجنة إلى أن تركيا قدمت معلومات عن مراحل التنفيذ للفترة 2021-2023، وعن الافتراضات والمخاطر المعلنة بشأن التنفيذ ومختلف المشاريع التي ستنفذ بواسطة متعاقدتي إزالة الألغام، وضرورة كفالة تقديم إجراءات المناقصة والتعاقد في الوقت المناسب، والحاجة إلى ضمان التمويل المستقر، فضلاً عن تناولها التحديات المستمرة التي تطرحها جائحة كوفيد-19، فهي تلاحظ أن الاتفاقية ستستفيد من قيام تركيا، بحلول 30 نيسان/أبريل 2023، بتقديم خطة عمل مفصلة ومستكملة إلى اللجنة عن الفترة المتبقية المشمولة بالتمديد. وأكدت اللجنة أن خطة العمل ينبغي أن تحتوي على قائمة محدّثة بجميع المناطق المعروفة بأنها تحتوي على ألغام مضادة للأفراد أو المشتبه في احتوائها على هذه الألغام، وتوقعات سنوية تبين المناطق التي ستتم معالجتها والجهة التي ستقوم بذلك خلال الفترة المتبقية المشمولة بالطلب، وميزانية مفصلة ومستكملة. وشددت اللجنة أيضاً على أن الطلب ينبغي أن يتضمن خطة مستكملة ومحددة السياق للتوعية بخطر الألغام والحد منه.

25- ولاحظت اللجنة بارتياح أن المعلومات المقدمة في الطلب، وفي وقت لاحق رداً على أسئلة اللجنة، هي معلومات شاملة وكاملة وواضحة. ولاحظت اللجنة أيضاً أن الخطة التي قمتها تركيا قابلة للتطبيق ويمكن رصدها جيداً، وتبين بوضوح العوامل التي يمكن أن تؤثر في وتيرة التنفيذ. ولاحظت اللجنة كذلك أن الخطة مفصلة ومحددة التكلفة ومتعددة السنوات.

26- وفي هذا الصدد، أشارت اللجنة إلى أن الاتفاقية ستستفيد من قيام تركيا بتقديم تقارير إلى الدول الأطراف، بحلول 30 نيسان/أبريل من كل سنة، عما يلي:

(أ) التقدم المحرز بشأن الالتزامات الواردة في خطة عمل تركيا، بما في ذلك التقدم المحرز في إجراءات المناقصة والتعاقد مع شركاء التنفيذ لإجراء عمليات المسح والتطهير، ونتائج الجهود المبذولة لأغراض المسح والتطهير بطريقة تتسق مع المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام، ونتائج جهود التوعية بخطر الألغام والحد منه؛

(ب) معلومات مستكملة عن الكيفية التي يمكن بها أن يؤدي الوضوح الإضافي إلى تغيير تقييم تركيا لتحديات التنفيذ المتبقية؛

(ج) المراحل المعدلة، بما في ذلك معلومات عن عدد المناطق الملغمة ومساحة المنطقة الملغمة التي تتعين معالجتها سنوياً، والكيفية التي حُدَّت بها الأولويات؛

(د) معلومات عن الكيفية التي تُراعى بها جهود التنفيذ مختلف احتياجات وآراء النساء والفتيات والفتيان والرجال، فضلاً عن مختلف احتياجات وتجارب السكان في المجتمعات المحلية المتأثرة؛

(هـ) معلومات مستكملة عن تنفيذ جهود التوعية بخطر الألغام والحد منه في المجتمعات المتأثرة، بما في ذلك معلومات عن المنهجيات المستخدمة والتحديات القائمة والنتائج المحققة، مع تصنيف المعلومات حسب النوع الاجتماعي والسن؛

(و) جهود تعبئة الموارد، والتمويل الخارجي الذي تتلقاه تركيا والموارد التي تتيحها حكومتها لدعم جهود التنفيذ؛

(ز) التغييرات الطارئة على الحالة الأمنية والكيفية التي تؤثر بها هذه التغييرات، إيجابياً أو سلبياً، في التنفيذ.

27- وأشارت اللجنة إلى أهمية أن تعمل تركيا، إضافةً إلى تقديم تقارير إلى الدول الأطراف على النحو المذكور أعلاه، على إطلاع الدول الأطراف بانتظام على التطورات الأخرى ذات الصلة في تنفيذ المادة 5 خلال الفترة المشمولة بالطلب، فضلاً عن سائر الالتزامات المعلنة في الطلب، وذلك أثناء الاجتماعات المنعقدة بين الدورات، واجتماعات الدول الأطراف، والمؤتمرات الاستعراضية، ومن خلال تقاريرها المقدمة بموجب المادة 7 باستخدام دليل إعداد التقارير.